

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٥٨ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٥/١/٣١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مركز القناطر الخيرية المختصة بنظر القضيتين

رقمى ٤١٨٨٥ ، ٢٣٤٢٥ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز القناطر الخيرية ،

والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٢/٥ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ،

بدلاً من مقرهما الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٥/٢/٥

صدر فى ٢٠١٥/٢/١

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر